

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزاري رقم ٦٦٠ لسنة ٢٠١٨**

**بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٦**

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩) بمساحة ٤٩,٩٩ فدان

المخصصة للسادة شركة الصفوة للتطوير العقاري

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

لإقامة مشروع عمرانى متكملاً

ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية

الجديدة وتحتاج محمد بن زايد العقاري من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية لمناطق الاستثمار العقارية

ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة؛

وعلى كتاب السيد اللواء أ. ح. م. العضو المنتدب والمدير التنفيذي لشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٧/٤/١٨ لشركة الصفوة صن ست للاستثمار العقاري والسياحي بشأن الإفادة بقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للعرض المقدم من الشركة لشراء قطعة الأرض رقم (C 9) لإقامة مشروع عمرانى متكمال؛

وعلى محضر التسلیم المحرر بتاريخ ٢٠١٧/١١/١٦ لقطعة الأرض رقم (C 9) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة الصفوة صن ست للاستثمار العقاري والسياحي لإقامة مشروع عمرانى متكمال؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة الصفوة للتطوير العقاري على قطعة الأرض رقم (C 9) بمساحة ٤٩,٩٩ فدان ضمن المرحلة الأولى (أراضى الطرح الأول) من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكمال طبقاً للبنود الواردة بالتعاقد؛

وعلى طلب شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بكتابها الوارد بتاريخ ٢٠١٨/٧/٣ والمرفق معه مستندات قطعة الأرض رقم (C 9) بمساحة ٤٩,٩٩ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة الصفوة للتطوير العقاري متضمناً ما يلى:

تعهد الخدمات والتفوض بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزارى.

البرنامج الزمنى المقدم من الشركة لتنفيذ المشروع المعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية.

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه.

السجل التجارى للشركة المتضمن تعديل اسم الشركة من شركة الصفوة صن ست للاستثمار العقاري والسياحي إلى شركة الصفوة للتطوير العقاري؛

وعلى ما يفيد سداد الشركة للمصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٨/٧/٨ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة الصفوة للتطوير العقاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (C) ٩ بمساحة ٤٩,٩٩ فدان ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة (أراضي الطرح الأول) والمخصصة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ ، وكراسة شروط طرح أراضٍ بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكملاً) ومحاضر الرد على الاستفسارات :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٧/٧/٢٠١٨ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

### **قرر :**

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (C) ٩ بمساحة ٤٩,٩٩ فدان ، بما يعادل ٣٢ . ٣٢ . ٩٩٧١ م<sup>٢</sup> ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً والمخصصة لشركة الصفوة للتطوير العقاري من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨ ، والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية ، وأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٢ -** تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى ، وشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) منه وفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد .

**مادة ٧ -** تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

**مادة ٨ -** تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار ووفقاً للكود المصري للجراجات .

**مادة ٩ -** تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو الوارد بكراستة الشروط .

**مادة ١٠ -** ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة  
أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

## **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

ال الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٩٠)

بمساحة ٤٩,٩٩ فدان ، بما يعادل ٠٣٢،٢٠٩٩٧١ م<sup>٢</sup>

ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة (أراضي الطرح الأول)

والمخصصة للسادة شركة الصفوة للتطوير العقاري

من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية

لإقامة مشروع عمراني متكملاً

### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٠٣٢،٢٠٩٩٧١ م<sup>٢</sup> ،

أى ما يعادل ٤٩,٩٩ فدان .

### **مكونات المشروع :**

- ١ - إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكنى (عمارات) ٧٨,٧٨ م<sup>٢</sup> ،  
بما يعادل ٢٤,٨٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩,٧٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - المساحة المخصصة للخدمات ٢٩٩،٢٤٩٨٧ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٥,٩٥ فدان ،  
وتمثل نسبة (١١,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ٦٤،٣٥٢٣ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٠,٨٣ فدان ،  
وتمثل نسبة (٦,٦٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٩٢٣،٤١٧٧٢ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٩,٩٥ فدان ،  
وتمثل نسبة (١٩,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٥ - المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٣٩،٣٥٢٦٩ م<sup>٢</sup> ، بما يعادل ٤,٨ فدان ،  
وتمثل نسبة (١٦,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :**

**إجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني (عمارات) ٧٨,٤٤١٧ م٢ ،**

**بما يعادل ٢٤,٨٦ فدان ، وتمثل نسبة (٤٩,٧٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع**

**وفقاً للجدول التالي :**

**النماذج المعمارية للعمارات السكنية :**

النماذج	رقم النموذج	مساحة التكرار بالنموذج م٢	عدد الوحدات بالنموذج	الدور الأرضي	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي مساحة الدور الأرضي بالنموذج م٢	ملاحظات
١	صالة (١)	٦	٥٦	١٢٤٠	٤٣٦	٧٤٤٠	(٨) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
٢	عمارة (ب)	١٠	٤١	٩٠٢	٤١٠	٩٤٢٠	(٥) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
٣	عمارة (ج)	٢	٨٠	١٧٨٤	١٣٠	٣٥٧٨	(١٠) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
٤	عمارة (د)	١	٨٤	١٧٨٨	٨٢	١٧٨٩	(٦) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
٥	عمارة (ه)	١	٤٤	٩٠٢	٤٠	٩٠٢	(٥) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
٦	عمارة (س)	١	٨٢	١٧٨٤	٨٢	١٧٨٩	(١٠) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
٧	عمارة (و)	١	٤٨	١٧٨٨	٤٨	١٧٨٩	(٥) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
٨	عمارة (ث)	١	٨	١٠٠٢	٨	١٠٠٢	-
٩	عمارة (ذ)	٤	٨٤	١٧٨٨	٤٣٦	٧١٥٦	(٨) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
١٠	عمارة (ط)	٣	٨٦	١٧٨٨	٢٠٨	٥٣٦٧	(٦) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
١١	عمارة (ح)	٢	٨٢	١٧٨٨	١٦٤	٣٥٧٨	(٨) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
١٢	عمارة (ل)	٢	٨٤	١٧٨٨	٤٦٦	٣٥٧٨	(٩) وحدات متصلة راسياً بالدور الأرضي والأول
	الاجمالي	٤٤	-	-	٢٠٩٣	٤٦٩٨٨	-

## **الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان «عمارات» :**

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان عن (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### **مناطق العمارتات :**

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان .

الارتفاع المسموح به (أرضي + ٧ أدوار متكررة) بحد أقصى ٣٠ م ارتفاع ،

على أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

يسعى بإقامة دور بدورى بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) ويدون مسئولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لدور البدرورم ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدنى أولاً .

يسعى بإقامة مرافق الخدمات بدور السطح («٢٥٪» من المسطح المبنى للدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية طبقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الالتزام بترك مسافة لا تقل عن ٦ م بين حد العمارتات السكنية وأراضى الخدمات .

المسافة بين العمارتات لا تقل عن ١٢ م وفي جميع الأحوال يتم ترك ردود حول مبانى العمارتات لكل مبنى من جميع الجهات بما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى وذلك لكل مبنى ، ويتم ترك مسافة لا تقل عن ٢ م بين حد مبانى العمارتات ونهاية الرصيف للطرق الداخلية .

المسافة بين عمارتات المشروع وفيلات المشروع المجاورة لا تقل عن ٥ مترًا شاملة عروض الطرق والردود ويتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

و يتم الالتزام بعمل مداخل و مخارج البدرومات طبقاً للكود المصري للجرارات و اشتراطات الجهات المعنية ، ولا تزيد الكثافة العامة للمشروع عن ١٨٠ فرداً / فدان ، الكثافة المحققة بالمشروع ١٨٠ شخصاً / فدان .

### **ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :**

يبلغ إجمالي مساحة أراضي الخدمات ٢٤٩٨٧,٢٩٩ م٢ ، بما يعادل ٥,٩٥ فدان ، و تمثل نسبة (١١,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع و بيانها كالتالي :

الاشتراطات البنائية			المساحة البنية	المساحة بالفدان	المساحة (م٢)	النشاط	القطعة
الردد	الارتفاع	النسبة البنائية					
١	٦٠ من جميع الجهات	أرضي + دورين	% ٣٠	٣٧٤٧٩,٩٩	٥,٩٤	٢٤٩٣٢,٢٩٩	تجاري
-	أرضي فقط	-	% ٥٤	٩,٠١	٥٤	٥٤	غرف آمن
			٣٧٥٣٤,٩٩	٥,٤٠	٢٤٩٨٧,٢٩٩		الإجمالي

### **الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :**

نسبة الأراضي المخصصة للخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

النسبة البنائية للخدمات (تجاري - إداري - تعليمي - صحي - حضانة) لا تزيد عن (٣٠٪) من كل خدمة .

الالتزام بترك ممر بعرض ٦ م بين حد المبني السكنى وأرض الخدمات .  
يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردد - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانٍ مغلقة وفي حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفي جميع الأنشطة بما لا يتعارض مع الكود المصرى للجرارات واشتراطات الجهات المعنية .

الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفي حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع ، يتم تعديل الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

بالتفويض عن الشركة

إسلام رافت محمد المرسى

## الاشتراطات العامة

- ١ - الارتفاع المسموح به (أرضي + ٧ أدوار متكررة) بحد أقصى ٣م ارتفاع ، وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٢ - يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) ويدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق للدور البدروم ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدني أولاً .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مراقب الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً للقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨
- ٦ - تتولى شركة الصفوه للتطوير العقاري على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المراقب الداخلية من : (مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هنا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المراقب الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيبات وخلافه .

- ٨ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٣ - تلتزم الشركة بكافة الشروط والمواصفات الواردة بكراسة المزايدة وجلسة الاستفسارات الخاصة بقطعة الأرض محل القرار .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .
- ١٦ - الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية على الأقل ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥ م٢ من المباني المغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .
- ١٧ - تلتزم الشركة بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

( طرف ثانٍ )

بالتفوض عن الشركة


( طرف أول )

( إمضاء )

إسلام رافت محمد المرسى



المنتظرة العام سليمان رسن ١



القطارات الفارغة

